وزارة المـاليـة

قرار رقم ٣٧٥ لسنة ٢٠٢٢

بشأن طلب إنهاء منازعة ضريبية

طبقاً للقانون رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢

بالتجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية

وبتجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦

فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية

وزيـر المـالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ الخاص بضريبة الأطيان ؛

وعلى قانون ضريبة الدمغة الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القـانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفـرض رسـم تنمـيـة المـوارد المـاليـة للدولة ولائحتـه التنفـيذية ؛

وعلى قـانون الضريبة العامة على المبيعات الصادر بالقانون رقم ١١ لسنة ١٩٩١ ولائحتـه التنفـيذية ؛

وعلى القانون رقم ٢٤ لسنة ١٩٩١ بفـرض ضـريبة مقابل دخـول المسـارح وغيـرها من محال الفرجة والملاهى ؛

وعلى قـانون الضـريبـة عـلى الدخـل الصـادر بالقـانون رقـم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ولائحتـه التنفـيذية ؛

وعلى قـانون الضـريبـة عـلى العـقـارات المبنيـة الصـادر برقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٨ ولائحتـه التنفـيذية ؛

وعلى قـانون الضـريبة على القيـمة المضافـة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن تجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية وتعديل بعض أحكامه ؛

وعلى القانون رقم ١٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية وتعديل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وعلى القانون رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢ بالتجاوز عن مقابل التأخير والضريبة الإضافية وبتجديد العمل بالقانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦ فى شأن إنهاء المنازعات الضريبية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه مستشار وزير المالية لشئون لجان الطعن وإنهاء المنازعات الضريبية ؛

ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يُقدم طلب إنهاء المنازعات الضريبية من الممول أو المكلف إلى مصلحة الضرائب المصرية أو مصلحة الضرائب العقارية ، بحسب الأحوال ، على النموذج المرفق .

(المـادة الثـانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٢/٨/١٣

وزير المالية

د. محمد معيط

طلب

إنهاء منازعة ضريبية طبقاً للقانون رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٢٢

بتجديد العمل بأحكام القانون رقم ٧٩ لسنة ٢٠١٦
في شأن إنهاء المنازعات الضريبية

السيد الأستاذ/ رئيس مأمورية ضرائب
تحية طيبة وبعد،

برجاء التكرم بإحالة النزاع الموضح بياناته بعد إلى لجنة إنهاء المنازعات الضريبية المختصة.

- اسم الممول/ المكلف/ صفة مقدم الطلب/
- بموجب التوكيل/ التفويض
- رقم التسجيل الضريبي/ عنوان النشاط/
- النشاط/
- المأمورية المختصة/ رقم الدعوى/ الطعن/
- الجهة المنظور أمامها النزاع حالياً: لجنة الطعن ☐ محكمة ☐
- نوع الضريبة:

الضريبة على أرباح الأشخاص الاعتبارية	☐	الضريبة على أرباح الأشخاص الطبيعيين	☐
الضريبة على الأجور والمرتبات	☐	الدمغة ورسم تنمية الموارد المالية للدولة	☐
الضريبة العامة على المبيعات/ القيمة المضافة	☐	الضريبة على العقارات المبنية	☐

- الفترة/ الفترات الضريبية/
.....
- قيمة الوعاء المتنازع عليها/ قيمة الضريبة المتنازع عليها/
- أسانيد الطلب بإيجاز
.....
.....
.....
- عنوان وطريقة المراسلة/
- بريد إليكتروني/ تليفون/

مقـدمـه:

الاســـم:

الصفـــة:

- صور المستندات المؤيدة للطلب.

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - رئيس مجلس الإدارة - محاسب/ أشرف إمام عبد السلام - رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٢/٢٦٨ - ٢٠٢٢/٢٥١٤٩ - ٢٠٢٢/٨/٢١ - ٩٠٩